[98] يكون احد هذين الوجهين، وايضا يقول ولعل ذهاب المشهور الى تعلق الامر بالطبيعة لذهاب المشهور من الحكماء والمتكلمين الى اصالة الماهية وتعلق الجعل بها. ثالثها: ان متعلق الطلب هل هو صرف وجود الطبيعة العارى عن جميع الامور التى لا تنفك عن الوجود خارجا كالاعراض الملازمة مع الوجود الجوهرى التى يطلق عليها المشخصات بضرب من المسامحة والعناية، والا فالتشخص انما يكون بالوجود، ولذا قالوا الشئ ما لم يوجد لم يتشخص، ام يكون المتعلق تلك المشخصات ايضا، ولا يكون الامر واقفا على نفس الوجود السعي - وبعبارة اخرى - يكون النزاع في ان الامر بالشئ، هل يكون امرا بما لا ينفك في الوجود عنه، ام لا ؟ وقد اختار المحققان الخراساني والنائيني ان محل النزاع ذلك. وقد اورد على كون المتعلق هو الوجود، سواء أكان هو وجود الطبيعة أو الفرد، بان الوجود الخارجي مسقط للامر وعلة لعدمه، فلا يعقل ان يكون معروضا له، فان المعروض مقتض لعارضه، لا انه علة لعدمه، مع انه يلزم طلب الحاصل، اضف إليه ان كثيرا ما يكون الطلب والتكليف موجودا، ولا يوجد ذلك الشئ في الخارج فكيف يكون متعلقا به، وبعبارة اخرى - يلزم بقاء العارض بلا معروض، بل الامر والتكليف يكون موجودا قبل وجود متعلقه، وهو معلول له فكيف يكون معروضه. واجاب عنه المحقق الخراساني في الكفاية، بان معنى تعلقه بالوجود، ان الطالب يريد صدور الوجود من العبد وجعله بسيطا الذى هو مفاد كان التامة وافاضته. ويرد عليه ان المحقق في محله، ان الايجاد والوجود متحدان ذاتا، والتغاير بينهما اعتباري، فإذا امتنع تعلقه بالوجود امتنع تعلقه بالايجاد. واجاب عنه بعض المحققين بان المراد ان الطلب يتعلق بالطبيعة وقد جعل وجودها غاية لطلبها. واورد عليه في الكفاية بان الطبيعة بما هي هي ليست الا هي لا يعقل ان يتعلق بها الطلب لتوجد أو تترك، وانه لابد في تعلق الطلب من لحاظ الوجود، أو العدم معها. ولكن يرد على ما في الكفاية ان كون الطبيعة من حيث هي خالية عن جميع